الأمم المتحدة



مجلس الأمن

Distr.: General
25 April 2006

القرار ١٦٧١ (٢٠٠٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٤٢١، المعقودة في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته وبيانات رئيسه السابقة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما القرارات ١٥٦٥ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، و ١٥٩٢ المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥، و ١٦٢١ المؤرخ ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، و ١٦٣٥ المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، وإلى بيان رئيسه المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (S/PRST/2005/66)،

وإذ يشيد بشعب جمهورية الكونغو الديمقراطية للنجاح الذي أحرزه في إجراء استفتاء بشأن مشروع الدستور الذي دخل حيز النفاذ في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٦،

وإذ يشدد على أهمية الانتخابات باعتبارها الأساس الذي يستند إليه إحلال السلام والاستقرار، والمصالحة الوطنية، وإرساء سيادة القانون في جمهورية الكونغو الديمقراطية على المدى البعيد،

وإذ يثني على الجهود التي تبذلها اللجنة الانتخابية المستقلة تحضيرا لإجراء الانتخابات، وإذ يعرب عن تقديره للدعم اللوجستي غير المسبوق والممتاز الذي تقدمه بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى اللجنة،

وإذ يؤكد أن مسؤولية ضمان الأمن قبل الانتخابات وخلالها وبعدها تقع في المقام الأول على عاتق حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية،

06-32668 (A)



وإذ يثني على الجهات المانحة، ولا سيما الاتحاد الأوروبي، لما تقدمه من مساعدة للعملية الانتخابية ومن أجل إنهاء الفترة الانتقالية في جمهورية الكونغو الديمقراطية بنجاح، **وإذ يشجعها** على مواصلة دعمها،

وإذ يرحب بالمساعدة الإضافية المقدمة من الاتحاد الأوروبي توطئة للانتخابات القادمة بما يعزز بصفة مؤقتة بعثة الشرطة التابعة له في كينشاسا دعما لتنسيق الوحدات المعنية في قوات الشرطة التابعة لجمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يحيط علما بالطلب المقدم في الرسالة المؤرخة ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، الموجهة من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إلى رئاسة الاتحاد الأوروبي (S/2006/219، المرفق الأول)،

وإذ يحيط علما بالرد على هذه الرسالة المقدم من وزير خارجية جمهورية النمسا باسم مجلس الاتحاد الأوروبي والمؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٦ (S/2006/219، المرفق الثاني)،

وإذ يرحب باعتزام الاتحاد الأوروبي نشر قوة لدعم البعثة خلال الفترة الانتخابية في جمهورية الكونغو الديمقراطية، حسبما ورد في الرسالة المذكورة أعلاه المؤرخة ٢٨ آذار/مارس، التي تضمَّنت، في جملة أمور، أن هذه القوة لن تحل محل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية أو القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في الاضطلاع بمهامهما، وأشارت إلى التقييم الذي يفيد بأن القدرات المتوافرة لدى البعثة في بعض أجزاء من إقليم جمهورية الكونغو الديمقراطية كفيلة بتمكينها من التغلب على الصعوبات الممكنة دون دعم من الاتحاد الأوروبي،

وإذ يضع في اعتباره أن الولاية الحالية لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ستُطرح للتجديد بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، **وإذ يعرب عن اعتزامه** تمديدها لفترة أخرى بعد ذلك التاريخ،

وإذ يقرر أن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية لا تزال تشكل خطرا يهدد السلام والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يحيط علما** بالرسالة المؤرخة ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٦، الموجهة من الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى رئيس مجلس الأمن (S/2006/203)، وبتأييد حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية لنشر قوة تابعة للاتحاد الأوروبي (”قوة الاتحاد الأوروبي في

جمهورية الكونغو الديمقراطية‘‘) بصورة مؤقتة من أجل تقديم الدعم إلى البعثة قبل الانتخابات في جمهورية الكونغو الديمقراطية وخلالها وبعدها؛

٢ - **يأذن** بنشر قوة الاتحاد الأوروبي هذه في جمهورية الكونغو الديمقراطية لمدة تنتهي بعد أربعة أشهر من تاريخ إجراء أول جولة للانتخابات الرئاسية والتشريعية؛

٣ - **يحيط علما** بأن قوة الاتحاد الأوروبي ستتضمن عناصر متقدمة تتمركز في كنشاسا، وعناصر أخرى، سيحتفظ بها، على سبيل الاحتياط ’بالقدرات المناسبة‘ خارج جمهورية الكونغو الديمقراطية (قوة ما وراء الأفق)؛

٤ - **يقرر** ألا يتجاوز إذن نشر القوة المذكور في الفقرة ٢ أعلاه، مدة ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأنه سيكون بعد ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ مرهونا بتمديد ولاية البعثة؛

٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يبلغ مجلس الأمن بالقرار الذي ستتخذه السلطات الكونغولية بشأن الجدول الزمني النهائي لإجراء الانتخابات؛

٦ - **يؤكد أن** قوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية لديها الإذن بأن تتخذ فورا جميع التدابير المناسبة، بما فيها نشر عناصر متقدمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، من أجل تعبئة طاقتها التشغيلية الكاملة؛

٧ - **يدعو** الاتحاد الأوروبي إلى اتخاذ كافة التدابير المناسبة لسحب قوته بشكل جيد التنسيق بعد إتمام ولايتها؛

٨ - **يقرر** الإذن لقوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية بأن تتخذ، في حدود الوسائل والقدرات المتاحة لها، جميع التدابير اللازمة لأداء المهام التالية ووفقا للاتفاق الذي سيتم التوصل إليه بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة:

(أ) مساعدة بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية على تحقيق استقرار الوضع، وذلك إذا ما واجهت البعثة صعوبات بالغة في الوفاء بولايتها في حدود القدرات المتوافرة لديها؛

(ب) المساهمة في حماية المدنيين الذين يحدق بهم خطر العنف البدني في مناطق انتشارها، دون المساس بالمسؤولية الواقعة على عاتق حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

(ج) المساهمة في حماية المطار في كينشاسا؛

(د) كفالـة أمـن أفـراد قـوة الاتحـاد الأوروبي في جمهوريـة الكونغـو الديمقراطيـة وحرية تنقلهم، وكذا حماية منشآت القوة؛

(هـ) تنفيذ عمليات ذات طابع محدود لإنقاذ الأشخاص المعرضين للخطر؛

٩ - **يحيط علما** بأن الاتحـاد الأوروبي هـو الـذي سيتخذ القـرارات الراميـة إلى تكليف قوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية بأداء المهام المذكورة في الفقرة ٨ أعلاه، وذلك بنـاء على طلب من الأمين العام، أو، إذا نشأت حالة طوارئ، بالتشاور الوثيـق مـع البعثـة مـن أجـل الاضـطلاع بالمهـام المـشار إليهـا في الفقـرات ٨ (ب) و (ج) و (د) و (هـ)؛

١٠ - **يقرر** ألا تـسري التـدابير المفروضـة بموجـب الفقـرة ٢٠ مـن القـرار ١٤٩٣ (٢٠٠٣) والفقرة ١ من القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥) على إمدادات الأسلحة والأعتدة المتصلة بها أو على أعمال التدريب والمساعدة التقنية، المخصصة حصرا لدعم قوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية أو المعدة للاستخدام من جانبها؛

١١ - **يطلب** إلى الاتحـاد الأوروبي والأمـين العـام كفالـة التعـاون الوثيـق خـلال التحضير لإنشاء قوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية وطيلة ولايتها ولغاية انسحابها الكامل؛

١٢ - **يحث** حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والاتحاد الأوروبي على إبرام اتفاق بشأن مركز القوات قبل نشر عناصر متقدمة من قوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية المشار إليه في الفقرة ٦ أعلاه، ويقـرر أنه في انتظار إبرام هذا الاتفاق، تُطبق أحكام اتفاق مركز القوات الخاص ببعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، المؤرخ ٤ أيار/مايو ٢٠٠٠ - مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال - بين الاتحاد الأوروبي وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية فيما يتعلق بقوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بما في ذلك البلدان الأخرى التي يحتمل أن تساهم بقوات؛

١٣ - **يطلب** إلى جميع الـدول الأعـضاء، ولا سـيما الـدول المجـاورة لجمهوريـة الكونغو الديمقراطية، أن تقدم كل الدعم اللازم لتيسير النشر السريع لقوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأن تكفل، بصفة خاصة، انتقال أفرادها بحرية وسرعة ومن دون عراقيل إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، وكذلك المعدات والمؤن والإمدادات وغيرها من السلع، بما فيها المركبات وقطع غيارها، التي يكون استخدامها مقصورا على البعثة ومهامها الرسمية؛

١٤ - **يأذن** لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تقدم كل الدعم اللوجستي اللازم إلى قوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وذلك في حدود قدراتها وعلى أساس رد التكاليف؛

١٥ - **يطلب** إلى الاتحاد الأوروبي أن يقدم بشكل منتظم تقارير إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية ومجلس الأمن بشأن الطريقة التي تنفذ بها قوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية ولايتها؛

١٦ - **يهيب** بجميع الأطراف الكونغولية إظهار التزامها التام بالعملية الديمقراطية، بالعمل على أن تكون الانتخابات الرئاسية والتشريعية القادمة سلمية وشفافة وحرة ونزيهة؛

١٧ - **يهيب أيضا** بحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بذل قصارى جهدها من أجل كفالة إجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية وفقا للجدول الزمني الذي وضعته اللجنة الانتخابية المستقلة؛

١٨ - **يقرر** أن يبقي هذه المسألة قيد نظره الفعلي.
